الفصل الثانى

الأمم المتحدة والقضايا العربية

لقد كانت وما زالت الأمم المتحدة تمثل المنبر العالمى الذى تستطيع أن تلجأ إليه كافة دول العالم على قدم المساواة على الأقل من الناحية الشكلية ، لتعبر عن آرائها وسياساتها وتوجهاتها فى شتى القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية. وتنشغل أجهزة الأمم المتحدة المتعددة بكل ذلك وكان للقضايا العربية قصب السبق والقدح المعلى على منبر المنظمة الدولية وبين كواليسها وداخل أجهزة مختلفة.

ونتناول فى هذا الفصل بإيجاز كيف تطورت معالجة الأمم المتحدة للقضايا العربية وسيتبين لنا فى ثنايا العرض كيف طرأ التغير على هذه المواقف عبر الزمن ونتيجة تأثير المتغيرات العالمية والإقليمية.

المبحث الأول

أهم القضايا العربية فى الأمم المتحدة

عالجت الأمم المتحدة معظم القضايا السياسية والأمنية والإنسانية فى المنطقة العربية ويمكن تقسيم تلك القضايا إلى مجموعات:

الأولى: القضايا الإنسانية ذات البعد الاجتماعى ومنها قضايا المساعدات للمنكوبين فى اليمن ، ومصر، والصومال والسودان وجيبوتى وغيرها نتيجة الزلازل و لكوارث الطبيعية ، ويمكن اعتبار قرارات الجمعية العامة منذ الدورة ٣٣ عام ١٩٧٨ بخصوص المساهمة فى تعمير لبنان وتنميتها نتيجة ما أصابها من الحرب الأهلية التى اندلعت منذ عام ١٩٧٥ فى إطار هذه المجموعة. وهذا النوع من القضايا ليس خلافيا ويحظى عادة بتوافق الآراء.

الثانية: القضايا الإنسانية ذات البعد السياسى مثل المساعدات للأكراد فى شمال العراق بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٨ والمعونات للشيعة فى جنوب العراق والمعونات للسودان فى إطار ما سمى خط الحياة life - line operation فى الفترة من ٨٩ – ١٩٩١ ثم بحث الحالة فى جنوب السودان والتى عينت لها الأمم المتحدة مبعوثا خاصا بعد ذلك عام ٩٢ – ١٩٩٣. وهذا النوع من القضايا يتسم بطابع الخلاف بين المنظمة الدولية والدولة المعنية ويحتاج لمفاوضات مستمرة.

الثالثة: قضايا الحروب الأهلية والحالة الرئيسية هنا تتعلق بالوضع فى الصومال. ولكن سبق ذلك الحرب بين ليبيا وتشاد حيث

قدمت تشاد شكوى للجمعية العامة للأمم المتحدة فى الدورة ٤٢ عام ١٩٨٧ وإدراج بند بعنوان «عدوان ليبيا على تشاد واحتلالها له» وإن لم يبحث واكتفى بالمساعى الحميدة والوساطة فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية وكذلك بعرض بعض جوانب النزاع على محكمة العدل الدولية.

أما قضية الصومال فقد بدأت بالمساعدات الإنسانية ثم تطورت لتصبح الأمم المتحدة طرفا فى النزاع وموضع اتهام من قبل بعض الفصائل الصومالية.

وهنا نسوق الملاحظات التالية:

١ – إن المسئولية الرئيسية للأزمة الصومالية نبعت من الصراع الداخلى بين الصوماليين أنفسهم ليس فقط فى صراع الصوماليين ضد حكم سيادبرى بل وأيضا فى انقسامهم على أنفسهم بعد ذلك ومن هنا شكل الوضع فى الصومال مأساة إنسانية بكل أبعادها حيث كان الأفراد يموتون جوعًا وأثار عرض هذه المناظر على شاشات التليفزيون الرأى العام العالمى.

٢ – إن الأمم المتحدة تدخلت فى المرحلة الأولى من خلال أجهزة الإغاثة ولكن عمليات العصابات ونهب المعونات جعلت الأزمة تستفحل مما اقتضى تدخلا عسكريًا من الأمم المتحدة وبخاصة من الولايات تحت شعار استعادة الأمل Restore Hope وهو ما رحبت به كافة الفصائل فى البداية طمعا من كل فصيل للاستفادة من العملية لصالحه.

٣ – إنه وقعت احتكاكات بين عناصر الأمم المتحدة وبين جماعة عيديد مما أدى لتحول الأمم المتحدة من طرف محايد إلى طرف خصم، ولم يوجه لها هذا الاتهام من مجموعة عيديد فحسب بل من فصائل صومالية أخرى ومن ثم أصبحت قوات الأمم المتحدة هدفًا للهجوم من قبل عدة فصائل ، وسعى البعض لتصويرها بأنها قوات احتلال وطالبوا بانسحابها. وبعد صراع تراجعت الأمم المتحدة فى مسعى جديد للعودة للدور المحايد وأصدر مجلس الأمن قرارًا بوقف مطاردة عيديد وأنصاره ودعا لإعادة التحقيق فى حادث مقتل أفراد القوات الباكستانية وسعت الأمم المتحدة لتهدئة الأمور مع مختلف الفصائل.

٤ – إن تداخل العوامل الإنسانية والسياسية لدول الإقليم والقبائل الصومالية وللقوى الخارجية زاد من تعقيد المشكلة.

٥ – إن مختلف قرارات مجلس الأمن الخاصة بالصومال ومنها القرار رقم ٨٨٦ الصادر فى ١٨ نوفمبر ١٩٩٣ أكدت على أن الهدف من عملية الأمم المتحدة هو إعادة السلام والاستقرار فى الصومال وتحقيق المصالحة الوطنية وفقا للاتفاقية الموقعة بين الفصائل الصومالية فى أديس أبابا فى يناير ١٩٩٣ ومؤتمر المصالحة فى مارس ١٩٩٣ ، كما أشارت تلك القرارات أيضا إلى نزع أسلحة الفصائل الصومالية وطالبت بوقف تدفق الأسلحة عبر الحدود وأكدت على المساعدات الإنسانية للشعب الصومالى والتى عقد المؤتمر الرابع لها فى أديس أبابا فى ٢٩ نوفمبر – ١ ديسمبر ١٩٩٣.

٦ – إن الدول العربية شاركت مع الأمم المتحدة فى عملية الصومال وكان أداؤها لحسن الحظ موفقا فى المساعدة ولم يحدث احتكاك خطير بينها وبين الشعب الصومالى وإن تكبدت بعض الخسائر المحدودة.

الرابعة: قضايا التحرر من الاستعمار ومن أبرز مظاهرها حاليا قضية الصحراء وهى من القضايا الخلافية العربية وبخاصة بين الجزائر والمغرب وقد عرضت القضية على الجمعية العامة للأمم المتحدة فى الدورة ٢٩ حيث أصدرت القرار ٣٢٩٢ فى عام ١٩٧٤ بطلب الرأى الاستشارى لمحكمة العدل الدولية بشأن الوضع فى الصحراء الغربية وانتهت المحكمة بقرارها فى أكتوبر ١٩٧٥ بأنها لم تتحقق من وجود أى مبرر يدفعها إلى اقتراح تعديل القرار ١٥١٤ الخاص بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية وبصفة خاصة من تقرير المصير لسكان الإقليم ، وكما هو معروف فإن الخلاف بين وجهتى نظر الجزائر ومؤيديها أن قضية الصحراء من قضايا تصفية الاستعمار ، ومن ثم لابد من تطبيق حق تقرير المصير ، وأن الصراع الدائر هو بين المغرب والبوليساريو. فى حين أن وجهة نظر المغرب أن الصحراء أرض مغربية ولابد من إعادتها للوطن الأم استنادا لنظرية الحقوق التاريخية. وتحظى قضية الصحراء الغربية بمتابعة أكثر عمقا فى مجلس الأمن ومن خلال نشاط السكرتير العام وممثله الشخصى وخططه لتسوية النزاع وإجراء استفتاء ، ولكن الجمعية العامة أصدرت عدة قرارات فى هذا الشأن أيضا.

الخامسة: قضايا الصراع الدولى: وهنا تظهر ثلاثة أنواع من القضايا:

١ – الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠ – ١٩٨٨ والقضايا المتصلة بالحرب العراقية الإيرانية وتنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ لم تنته بعد وإن كانت موضع مشاورات هادئة حاليا إلا أنها يمكن أن تعود للسطح مرة أخرى ويمكن القول إن الأمم المتحدة عالجت هذه الحرب فى أطر ثلاث:

الأول: مجلس الأمن الذى أصدر قراره ٥٩٨ فى يوليو عام ١٩٨٧ والذى قبلته العراق ولكن إيران لم تقبله إلا فى أغسطس ١٩٨٨ وأدى ذلك لقبول وقف إطلاق النار وبدء المفاوضات بين الطرفين.

الثانى: المساعى الحميدة للسكرتير العام للتوفيق بين الطرفين وتقريب وجهتى نظرهما من أجل تطبيق قرار مجلس الأمن ٥٩٨ وقد ارتبط بذلك موضوعات الإشراف على وقف إطلاق النار – تبادل الأسرى – التعويضات ونحو ذلك. وفى ضوء استقرار العلاقات بين الدولتين واتخاذ الأمم المتحدة إجراءات لتخفيض تواجد قوات المراقبين على الحدود لتنفيذ باقى عناصر القرار فقد أنشأ السكرتير العام عام ١٩٩٠ مكاتب اتصال للأمم المتحدة فى كل من طهران وبغداد لمتابعة الاتصالات. وفى أكتوبر ١٩٩٣ أبلغ السكرتير العام مجلس الأمن بقراره إنهاء تواجد مكاتب الاتصال هذه اعتبارًا من ١٩٩٣/١٢/٣١ وأن تتم هذه الاتصالات من خلال البعثتين الدائمتين لكل من إيران والعراق فى نيويورك.

الثالث: الجمعية العامة وكانت تبحث منذ الدورة ٣٧ لعام ١٩٨٢ بندا بعنوان الآثار المترتبة على استمرار الصراع بين إيران والعراق وقد أدرج هذا البند بناء على طلب العراق وكانت الجمعية تصدر قرارها بالدعوة لوقف القتال بين الدولتين.

٢ – الغزو العراقى للكويت وما تلاه من التحالف الدولى لتحرير الكويت (أغسطس ١٩٩٠ – مارس ١٩٩١) وما يتصل بهذا الوضع من قرارات سواء فى مجلس الأمن الذى أصدر أكثر من أربعة عشر قرارا فى هذا الصدد أو فى الجمعية العامة التى بدورها أصدرت عدة قرارات تتناول جوانب مثل انتهاك حقوق الإنسان فى الكويت تحت الاحتلال ، انتهاك حقوق الإنسان فى العراق وقد تم تعيين مقررين خاصين لهاتين الحالتين.

وهذا النوع من القضايا يتسم بالعديد من السمات الخاصة ومن أبرزها:

الأولى: أنه لم ينته بعد فما زالت بعض جوانبه تثير الخلافات مثل ترسيم الحدود بين العراق والكويت رغم قبول العراق رسميا بالقرار ٨٣٣ فما تزال الكويت تثير مشكلة المصداقية ، تدمير الأسلحة العراقية ، الرقابة بعيدة المدى على التسلح العراقى – إعادة الممتلكات الكويتية التى استولى عليها العراق ، قضية الأسرى والمفقودين ويذهب بعض المحللين السياسيين إلى أن ما انتهت إليه

القرارات قد لا تحل المشكلة بل تضع بذور صراع جديد فى المستقبل خاصة أن الشعب العراقى ينظر لبعض تلك القرارات بأنها جائزة ويسترجع هؤلاء المحللون للذاكرة معاهدات فرساى التى فرضت شروطا غير مقبولة على ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى.

الثانية: أن الأبعاد القانونية و لسياسية متداخلة ومن التساؤلات المتصلة بذلك هل كان تصرف مجلس الأمن بقراراته الخاصة بتفويض دول الحلفاء للقيام بالحرب وخاصة القرار ٦٧٨ تصرفا سليما أم أن به عيوبًا قانونية لأن الأمم المتحدة مهمتها السلام وليس الحرب ، وفى حالة ردع العدوان لابد أن يكون تحت الإشراف المباشر لمجلس الأمن وفقا للمادة ٤٢ وما بعدها.

الثالثة: أن هذا النزاع طرح للمرة الأولى بشكل مكثف تطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ليس فقط بإصدار قرارات ملزمة Mandatory بل وأيضا لها آلية لتنفيذ Enforcement .

الرابعة: أن آثاره لم تقتصر على أطرافه بل على دول عديدة وبعيدة جغرافيا عن منطقة النزاع نتيجة تطبيق الحظر الاقتصادى مما طرح للمرة الأولى موضوع المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة التى تدعو للتشاور بين الدول التى تضار من تطبيق العقوبات.

الخامسة: الارتباط بين أثر حرب العراق – إيران وبين غزو العراق للكويت فيما يتعلق بأمن الخليج. فالقرار ٥٩٨ أشار فى فقرته الثامنة للترتيبات المتعلقة بأمن الخليج ، فى حين أن إعلان دمشق

عام ١٩٩١ كان من بين أهدافه تعزيز التعاون بين دوله ومعالجة مشكلة أمن الخليج وقد أثار ذلك إيران التى كثفت مساعيها فى الأمم المتحدة وفى دوائر عديدة وفى اتصالات ثنائية لمعارضة إعلان دمشق. وقد بلور بعض المسئولين فى الأمم المتحدة فى أوائل عام ١٩٩١ فكرة تعالج ما أسماه الجوانب المختلفة للأمن وتأخذ فى حسبانها اهتمامات ومصالح مختلف الأطراف وإيجاد دور للمنظمة الدولية ، وذهب هؤلاء إلى أن هناك ثلاثة مستويات للأمن:

١ – المستوى العسكرى وهذا يمكن أن تتولاه دول إعلان دمشق إذا قبلت إيران ذلك ولا دور للأمم المتحدة فيه.

٢ – المستوى الاقتصادى وهذا مفتوح لجميع الدول حسب اهتماماتها ومصالحها وقد تلعب دول الخليج المنتجة للنفط مع الدول المستهلكة له دورًا رئيسيا فيه.

٣ – المستوى السياسى والقانونى فى إطار الفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٥٩٨ وهنا يمكن أن تلعب الأمم المتحدة دور المحفز Catalyst أو المنسق أو الضامن للترتيبات المتعلقة بذلك.

٤ – المشكلات بين ليبيا والدول الغربية وهنا نجد نوعين من المشكلات:

الأولى: قضية العدوان الأمريكى على ليبيا وقد ادرج هذا البند على جدول أعمال الجمعية العامة عام ١٩٨٦ إثر الغارة التى شنتها الطائرات الأمريكية على ليبيا ، وقد أصدرت الجمعية العامة فى

دورتها الـ ٤١ قرارًا بإدانة الهجوم العسكرى ضد ليبيا وطالبت الولايات المتحدة بالامتناع عن التهديد أو استخدام القوة وأكدت حق ليبيا فى المطالبة بالتعويض عن خسائرها.

الثانية: قضية الإرهاب الليبى ضد الطيران المدنى والتى تتهم فيها ليبيا بالتورط فى تفجير طائرة UTA الفرنسية فى سبتمبر عام ١٩٨٩ فوق صحراء النيجر وطائرة بأن أمريكا على لوكربى فى اسكتلانده فى ديسمبر عام ١٩٨٨ وقد صدرت ثلاثة قرارات رئيسية من مجلس الأمن فى هذا الشأن ، وهى القرار ٧٣١ والذى دعا ليبيا للاستجابة لمطالب الدول الغربية الثلاثة والقرار ٧٤٨ والذى فرض مقاطعة الطيران الليبى وتخفيض العلاقات الدبلوماسية بين ليبيا ودول العالم والقرار رقم ٨٨٣ الذى بدأ تطبيقه فى أول ديسمبر ١٩٩٣ وفرض مزيدًا من العقوبات على ليبيا وبخاصة بالنسبة للأرصدة الليبية وقطع غيار صناعة البترول.

ويهمنا هنا إبداء الملاحظات التالية:

١ – أنه بينما حظى الموقف الليبى من القضية الأولى أى الهجوم العسكرى الأمريكى ضدها عام ١٩٨٦ بتأييد عالمى فإن موضوع الاتهام بالتورط بتفجير الطائرات المدنية كان له مردود سيئ على ليبيا.

٢ – أنه رغم أن موضوع الاتهام بتفجير الطائرات له أبعاده القانونية والإجراءات الخاصة بمحاكمة مختطفى الطائرات أو المتهمين بأعمال القرصنة الجوية وتنظم اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١

ذلك ، كما أن ليبيا لجأت لمحكمة العدل الدولية في محاولة للتركيز على الجانب القانونى واستخدام الأسلوب القضائى إلا أن مجلس الأمن ركز على الأبعاد السياسية والأمنية وأصدر قراراته دون انتظار لقرارات محكمة العدل الدولية بل أن بعض الفقهاء اعتبروا أن مجلس الأمن أصبح له دور تشريعى بمقتضى تلك القرارات التى لها صفة إلزامية لجميع أجهزة المنظمة الدولية بما فى ذلك محكمة العدل الدولية التى عليها النظر فى تطبيقها ، ذلك لأن تلك القرارات صادرة فى إطار الفصل السابع من الميثاق.

٣ – أن مختلف دول العالم بما فيها الدول العربية وجدت نفسها مضطرة ، بغض النظر عن الآثار والأضرار التى تلحق بها وبغض النظر عن ارتباطاتها وانتماءاتها القومية ، إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن تحت شعار الشرعية الدولية لعدم الرغبة وربما لعدم القدرة على تحمل التبعات المحتملة لتحدى قرارات ملزمة لمجلس الأمن فى إطار الفصل السابع ، خاصة أن مسألة الإرهاب الدولى عامة وضد الطيران المدنى بوجه خاص من المسائل التى تتم إدانتها من قبل جميع الدول على اختلاف مشاربها.

السادسة: القضايا المتصلة بالنزاع العربى الإسرائيلى فى الإطار السياسى العام: وهذا النوع من القضايا متشعب الأبعاد والجوانب واستغرق وقتا طويلا بل أنه برز على جدول أعمال المنظمة الدولية منذ نشأتها وبداية قضية فلسطين التى طرحت على الجمعية العامة ومجلس الأمن عامى ٤٧ – ١٩٤٨ وما تلا ذلك حتى هذه اللحظة. ويمكن تقسيم هذه القضايا إلى عدة فئات فرعية كالآتى:

الأول: البند المعنون «الحالة فى الشرق الأوسط».

أدرج هذا البند بعد حرب عام ١٩٦٧ واعتماد مجلس الأمن قراره المشهور ٢٤٢ فى ٢٢ نوفمبر ١٩٦٧ ثم تعيين جونار يارنج ممثلا خاصا للسكرتير العام للشرق الأوسط وفى ١٩٨٩ قام الأمين العام بتعيين إدوارد برونر من السويد (سفيرها فى واشنطن) ممثلا خاصا له بدلا من يارنج. وفى ١٩٩٣ عين الأمين العام بطرس غالى السفير شيميانا جاريكان المندوب الدائم لسابق للهند لدى الأمم المتحدة أمينا عاما مساعدا وممثلا خاصا له لمشكلة الشرق الأوسط ومتابعة مساعى السلام والحالة فى الأراضى المحتلة.

ويقدم مشروع قرار شامل فى الجمعية العامة كل عام يتناول مختلف جوانب الأوضاع فى المنطقة وقد بلور المشروع عند تناوله تسوية النزاع فى الشرق الأوسط عدة مبادئ أبرزها:

(أ) أن التسوية يجب أن تكون شاملة ولا تتجزأ.

(ب) أنه يجب أن تتم التسوية فى إطار وتحت إشراف الأمم المتحدة ووفقا لقراراتها.

(جـ) أنه يجب أن تكفل التسوية الانسحاب الإسرائيلى الشامل من الأراضى المحتلة بما فى ذلك القدس.

(د) تأكيد رفض أية حلول منفصلة أو ترتيبات أو اتفاقيات تنتهك الحقوق الثابتة للشعب الفلسطينى. وكان ذلك ردا على اتفاقيات كامب دافيد ، وفى مرحلة لاحقه تطور الحديث عن التسوية ليشير إلى قرارى مجلس الأمن رقمى ٢٤٢ و ٣٣٨ ، وبعد

ذلك أصبح يشير إلى خطة فاس العربية لعام ١٩٨٢/١٩٨١ ، وفى مرحلة ثالثة أشار القرار إلى خطة السلام الفلسطينية التى اعتمدت فى المجلس الوطنى الفلسطينى عام ١٩٨٨ وأخيرًا مرحلة مؤتمر مدريد.

وفى إطار هذا البند اعتادت سوريا أيضا أن تتقدم بقرار خاص بالجولان المحتلة وإن طلبت تأجيل التصويت عليه فى عام ١٩٩١ اتصالا بأعمال مؤتمر مدريد ثم عادت فى العام التالى ١٩٩٢ فطرحته مجددا مع إجراء بعض التعديل فى الصياغات ، كما دأبت المجموعة العربية على التقدم بقرار خاص بالقدس يؤكد على ثوابت الموقف العربى بالنسبة لها.

ويمن القول: إنه منذ أواخر الثمانينات تطورت عناصر قرارات الشرق الأوسط فى مراحل ثلاثة:

المرحلة الأولى: عودة مصر للصف العربى منذ عام ١٩٨٩ حيث ترتب على ذلك إدخال بعض التعديلات على الصياغات الانتقادية لكامب دافيد ومعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية.

المرحلة الثانية: بعد مؤتمر مدريد للسلام عام ١٩٩١ حيث أدخلت تعديلات جوهرية.

المرحلة الثالثة: بعد اتفاق غزة أريحا ١٩٩٣ حيث ضغطت الدول الغربية وبخاصة الولايات المتحدة وإسرائيل لتغيير العديد من القرارات بل السعى لإلغائها.

الثانى: البند المعنون «المسألة الفلسطينية»:

أدرج موضوع القضية الفلسطينية على جدول أعمال الدورتين الأولى والثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة. ثم على جدول أعمال الدورة ٢٩ عام ١٩٧٤ وهو ما يعنى أن إعادة ادراجه ، جاء تاليًا لبند الشرق الأوسط الذى أدرج عام ١٩٦٧ ، كان بمثابة إحياء لموضوع سبق بحثه وإن كان فى إطار ظروف مختلفة. وتتم مناقشة قضية فلسطين فى الجمعية العامة فى إطار تقريرين أساسيين:

التقرير الأول: تقرير اللجنة المعنية بممارسة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطينى وهذه اللجنة أنشئت عام ١٩٧٦ وتتولى الاضطلاع بعدة أنشطة مثل عقد مؤتمرات واجتماعات وإيفاد بعثات للعديد من الدول لشرح قضية فلسطين. ويصدر عنها نشرات فى المناسبات المختلفة ، وكذلك نتائج مداولات الندوات التى تعقد فى هذا الصدد.

ولعله من الأمور ذات المغزى أن احتفال اللجنة عام ١٩٩٣ بيوم التضامن مع الشعب الفلسطينى ، والذى ينظمه قسم الحقوق الفلسطينية بالأمم المتحدة يوم ٢٩ نوفمبر فى ذكرى صدور قرار الجمعية العامة رقم ١٨١ لعام ١٩٤٧ والخاص بتقسيم فلسطين ، قد أشار إلى أن له هدفًا مزدوجا يتمثل فى جذب الاهتمام العاجل لمعاناة الفلسطينيين ، وحشد الرأى العام العالمى لتأييد التسوية السلمية للمشكلة الفلسطينية وتمكين الشعب الفلسطينى من ممارسة حقوقه الثابتة وفى مقدمتها حق العودة وحق تقرير المصير وإقامة الدولة المستقلة فى فلسطين.

التقرير الثانى: تقرير الأمين العام للأمم المتحدة والذى يقدمه تحت بند الشرق الأوسط ومنذ عام ١٩٨٣ خصص جزءًا من التقرير لموضوع المؤتمر الدولى للسلام فى الشرق الأوسط وهو نتيجة انعقاد المؤتمر الدولى للمسألة الفلسطينية الذى عقد فى جنيف عام ١٩٨٣ وأصدر عدة قرارات فى هذا الصدد.

هذا وتنقسم القرارات الخاصة بالمسألة الفلسطينية إلى أربعة أنواع:

النوع الأول: قرارات خاصة بمبادئ التسوية للقضية الفلسطينية مثل حق تقرير المصير ، حق العودة ، تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية على قدم المساواة مع الأطراف الأخرى فى عملية التسوية. رفض اتفاقيات كامب دافيد والحلول الجزئية التى تتجاهل الحقوق الفلسطينية.

النوع الثانى: قرارات خاصة بإدانة إسرائيل وممارساتها سواء القمعية ضد الشعب الفلسطينى أو انتهاك الحرمات المقدسة فى القدس أو أعمال الحفر والتنقيب عن الآثار أو إغلاق المدارس أو سياسات الأبعاد والطرد ونحو ذلك ، وكذلك التأكيد على أن إسرائيل دولة عنصرية وغير محبة للسلام ولا تفى بالتزاماتها بموجب قرار الجمعية العامة ٣/٢٧٣ كذلك القرارات الخاصة بالإشادة بالانتفاضة وانتقاد تعامل إسرائيل معها وذلك اعتبارا من عام ١٩٨٨.

النوع الثالث: قرارات ذات طبيعة تنفيذية وهى تلك المتعلقة بنشاط وكالة الأونروا وتدعيمها وتمويلها ، ونشاط إدارة الإعلام فى

الأمم المتحدة ، ونشاط وحدة الحقوق الفلسطينية بالأمانة العامة للأمم المتحدة وهى وحدة أبحاث ومتابعة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة. كذلك قرار الاعتراف بإعلان دولة فلسطين الصادر فى ١٥ نوفمبر ١٩٨٨ واستعمال اسم «فلسطين» فى الأمم المتحدة اعتبارا من ١٥ ديسمبر ١٩٨٨ بدلا من «منظمة التحرير الفلسطينية» دون المساس بمركز المراقب لمنظمة التحرير الفلسطينية. وكذلك القرارات الخاصة بشجب نقل البعثات الدبلوماسية للقدس انتهاكا لقرار مجلس الأمن رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٠.

النوع الرابع: لقرارات الخاصة بآلية التسوية: وقد تمثلت فى القرارات الخاصة بالدعوة لعقد مؤتمر دولى وقد صدر أول قرار فى هذا الشأن فى دورة عام ١٩٨٣ ودعا لأن يعقد المؤتمر الدولى فى موعد لا يتعدى عام ١٩٨٤ وقد بلورت قرارت لاحقه كيفية عقد المؤتمر الدولى بأن تشكل لجنة تحضيرية فى إطار مجلس الأمن يشترك فيها الأعضاء الدائمون لاتخاذ الإجراءات الكفيلة لعقد المؤتمر (قرار رقم ٥٨/٣٨ ج) وكذلك مطالبة السكرتير العام للأمم المتحدة بالدعوة للمؤتمر المذكور ، ومنذ عام ١٩٨٢ ظهرت عناصر بخصوص التسوية مثل:

(أ) الدعوة لتشكيل لجنة استقصاء وتقييم الخسائر الناتجة عن الممارسات الإسرائيلية.

(ب) الدعوة لوضع الأراضى المحتلة لفترة انتقالية قصيرة تحت إشراف الأمم المتحدة حتى يتم خلالها ممارسة الشعب الفلسطينى لحقه فى تقرير المصير (القرار ٨٦/٣٧ هاء).

ويهمنا فى هذا المقام أن نشير إلى عـدة ملاحظات تتعلق ببحث القرارات الخاصة بفلسطين والشرق الأوسط فى المنظومة الدولية بوجه عام وفى الأمم المتحدة بوجه خاص.

الملاحظة الأولى: أنه يجرى بحث القضية الفلسطينية فى أكثر من بند من بنود جدول أعمال الجمعية العامة وفى أكثر من لجنة من لجانها بل وفى مختلف التنظيمات المتصلة بالمنظومة الدولية ، وقد انعكس المد والثقل العربى والفلسطينى فى المجالين السياسى والإعلامى فى المجتمع الدولى على وضع قضية فلسطين فأصبحت تبحث مثلا قضية المرأة الفلسطينية عند بحث قضايا المرأة ، قضية الشباب الفلسطينى عند بحث قضايا الشباب ، الاعتداءات على المقدسات فى الأراضى المحتلة عند بحث ممارسات الاحتلال الإسرائيلى أو فى اليونسكو عند بحث الموضوعات الخاصة بالآثار والتراث ومسألة الحالة المعيشية للشعب الفلسطينى تحت الاحتلال تبحث فى منظمة الأغذية والزراعة وفى الأمم المتحدة وفى برنامج الأمم المتحدة الإنمائى. كما يبحث اليونسيف وضع الطفل الفلسطينى وكذلك تبحث لجنة حقوق الإنسان عدة أمور متصلة بانتهاك حقوق الإنسان الفلسطينى والعربى فى الأراضى العربية المحتلة.

الملاحظة الثانية: أنه مع حدوث زخم أو تزاحم فى اللجان والاجتماعات المتصلة بعملية السلام فى الشرق الأوسط وبخاصة منذ توقيع اتفاق المبادئ الفلسطينى الإسرائيلى نشطت الدبلوماسية الإسرائيلية للحصول على المكاسب فى الساحة الدولية قبل أن يتم تنفيذ الاتفاق ويمكننا أن نشير لبعض تلك المكاسب:

١ – إقامة إسرائيل لعلاقات دبلوماسية عادية مع كل من الصين والهند وتطور علاقاتها مع العديد من الدول الآسيوية والأفريقية واللاتينية..

٢– السعى لتغيير أو تعديل أو إلغاء عدة قرارات تتصل بقضية الشرق الأوسط وقضية فلسطين أو عدم التصويت عليها على أساس أن المناخ الجديد لا يتمشى مع اعتماد لقرارات التقليدية..

الملاحظة الثالثة: رد الفعل العربى للتحرك الإسرائيلى تمثل فى التجاوب من حيث المبدأ لإدخال تعديلات على القرارات بما يتمشى مع الظروف الجديدة دون التخلى عن العناصر المتصلة بمبدأ التسوية أو بالحقوق الفلسطينية على أساس أن هذه المبادئ تمثل المرجعية لمباحثات السلام من ناحية كما انها من ناحية أخرى تمثل الملاذ فى حالة إخفاق عملية السلام..

الملاحظة الرابعة: أن الولايات المتحدة وروسيا بصفتهما راعيا عملية السلام قدمتا عام ١٩٩٣ مشروع قرار تحت بند الشرق الأوسط حول تأييد الاتفاق الفلسطينى الإسرائيلى والترحيب بعملية السلام والسعى للحصول على تأييد كافة الدول وفى مقدمتها الدول العربية. وقد أثار ذلك رد فعل غير موات من قبل الدول العربية وبخاصة الوفد الفلسطينى خشية أن يكون الهدف من وراء ذلك هو السعى غير المباشر للدعوة لإلغاء القرارات الأخرى أو لعدم طرحها للتصويت اكتفاء باعتماد القرار المؤيد لعملية السلام..

الملاحظة الخامسة: أن الولايات المتحدة بتأثير من إسرائيل أبدت إحجاما عن التقدم بمشروع القرار الخاص بالأونروا والذى اعتادت التقدم به سنويا منذ عام ١٩٤٨ وكان يشير إلى القرار ١٩٤ الخاص بحق العودة للفلسطينيين ويعد هذا الأمر تغييرا جوهريا فى الموقف الأمريكى، ولاشك أن هناك ارتباطا بين القرار رقم ١٩٤ الخاص بحق العودة والقرار ٣٠٢ لعام ١٩٤٩ الخاص بإنشاء الأونروا ودورها لاضطلاع الأونروا بمهمة تسجيل اللاجئين الفلسطينيين والبالغ عددهم حاليا حوالى ٢,٨ مليون لاجئ وهذا يخلق لهم حقوقا سياسية وقانونية بموجب الاتفاقيات الدولية فى هذا الصدد ويؤكد على حقهم فى العودة أو التعويض، ومن هنا فإن عدم طرح أو إلغاء هذه القرارات يمثل خطورة بالنسبة لقطاع هام من الشعب الفلسطينى ويؤثر سلبيا على عملية التفاوض إذ سيعد بمثابة تنازل جديد لإسرائيل فى مرحلة لم تظهر فيها ثمار السلام فيما يتعلق بالجانب الفلسطينى. وهذا يذكرنا بالمكسب الذى حققته إسرائيل بعد انعقاد مؤتمر مدريد عام ١٩٩١ بإلغاء قرار الجمعية العامة رقم ٣٣٧٩ الصادر فى ١٠ نوفمبر ١٩٧٥ والخاص بمساواة الصهيونية بالعنصرية..

السابعة: المسائل المتصلة بالنزاع العربى الإسرائيلى فى قضايا محددة:

وهنا نجد تنوعا فى هذه القضايا ونعرض بإيجاز لأهمها:

١ – قضية المستوطنات فى الأراضى المحتلة:

وقد اعتبرت الأمم المتحدة أن إقامة المستوطنات عمل غير شرعى ولذا أدانت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى سياسة المستوطنات الإسرائيلية وأعلنت بطلانها باعتبارها تتنافى مع اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بوضع المدنيين تحت الاحتلال..

أما مجلس الأمن فقد أصدر بدوره عدة قرارات منها القرار رقم ٤٦٥ الذى يطالب فيه بوقف المستوطنات فى الأراضى المحتلة بما فى ذلك القدس.

وفى الدورة الـ ٤٠ للجمعية العامة بحثت تقريرا عن أحوال معيشة الشعب الفلسطينى فى الأراضى الفلسطينية المحتلة وأعربت عن رفضها للخطط والإجراءات الإسرائيلية الرامية لتغيير التكوين الديمغرافى للأراضى المحتلة مما يؤدى إلى تشريد الفلسطينيين وخروجهم من أراضيهم. وقررت عقد ندوات وحلقات دراسية حول المشاريع الإنمائية فى الأراضى المحتلة. وتقديم تقارير فى هذا الصدد عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعى..

واعتمد القرار الخاص بأحوال معيشة الشعب الفلسطينى فى الدورة ٤٠ بأغلبية ١٥٨ ضد ٢ (الولايات المتحدة وإسرائيل) وتتالى صدور مثل تلك القرارات بعد ذلك..

٢ – قضية القدس:

حظيت قضية القدس باهتمام خاص من الأمم المتحدة ليس فقط فى إطار الجمعية العامة حيث صدرت العديد من القرارات التى

تدين اعتداءات إسرائيل على الأماكن المقدسة والأثرية وغيرها فى القدس بل أيضا صدرت عدة قرارات من مجلس الأمن حيث كانت قضية القدس الشرقية بوجه خاص موضع اتفاق عام من الدول دائمة العضوية..

أول قرار تناول القدس كان قرار الجمعية العامة رقم ١٨١ الصادر فى ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧ والخاص بالتقسيم ودعا إلى جعل القدس منطقة مستقلة منفصلة تحت إشراف دولى Corpus Seperatum وتلا ذلك قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤ فى ديسمبر ١٩٤٨ ورقم ٣٠٣ فى ديسمبر ١٩٤٩ وهما يؤكدان على تدويل القدس ولكن إسرائيل استولت على القدس الغربية وأعلنتها عاصمة لها فى يناير ١٩٥٠، كما قامت الأردن بضم القدس الشرقية مع الضفة الغربية فى إطار المملكة الأردنية الهاشمية بناء على قرار مؤتمر أريحا عام ١٩٥٠..

وبعد حرب يونية ١٩٦٧ استولت إسرائيل على القدس الشرقية وأصدر مجلس الأمن قراره رقم ٢٥٢ فى ٢١ مايو ١٩٦٨ الذى نص على اعتبار جميع الإجراءات الإدارية والتشريعية والأعمال التى قامت بها إسرائيل فى مصادرة الأراضى والأملاك التى من شأنها تغيير الوضع القانونى للقدس إجراءات باطلة وطالب إسرائيل بالتراجع عنها..

وفى عام ١٩٦٩ أصدر مجلس الأمن قرار رقم ٢٧١ لسنة ٦٩ بإدانة جريمة حريق المسجد الأقصى، وفى عام ١٩٨٠ أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٠ برفض ضم إسرائيل للقدس كذلك

أصدر القرار رقم ٤٧٦ فى عام ١٩٨٠، بإدانة إسرائيل لتماديها فى تغيير الطابع العمرانى للقدس..

٣ – القرارات الخاصة بحق تقرير المصير ومنع التمييز العنصرى:

وهذه القرارات ارتبطت فيما بينها واتسمت بعدة سمات:

الأول: أن هذا الموضوع طرح لأول مرة عام ١٩٤٩ بناء على شكوى الهند بشأن قيام جنوب أفريقيا بإصدار تشريعات ضد سكان جنوب أفريقيا من ذوى الأصل الهندى وقد أدرج كبند مستقل منذ الدورة السابعة عام ١٩٥٢ ثم جرى بحثه فى مجلس الأمن عام ١٩٦٠..

الثانى: أنه مع تعاظم دور المجموعة الأفريقية فإنها أصبحت تعد القرارات الأساسية فى هذا الموضوع وتساندها الدول العربية وباقى دول عدم لانحياز..

الثالث: أن التركيز الأساسى لهذه القرارات كان موجها نحو قضايا الجنوب الأفريقى وعلى وجه الخصوص كان قضية ناميبيا (قبل الاستقلال) م جنوب أفريقيا للقضاء على النظام العنصرى فيها..

الرابع: أن الدول العربية بصفتها الطرف أو الشريك الأصغر كانت تحرص على:

(أ) الربط بين الأوضاع فى فلسطين والأوضاع فى جنوب أفريقيا..

(ب) إبراز التشابه بين النظامين العنصريين فى جنوب أفريقيا وإسرائيل..

(جـ) إبراز التعاون النووى بين جنوب أفريقيا وإسرائيل..

الخامس: فى مرحلة المد الثورى فى الستينات والسبعينات لم تكن هذه القرارات ولا المواقف العربية تجد صعوبة فى الاستجابة لها ولكن منذ بداية الثمانينات بدأ التأييد الأفريقى يقل وأصبحت عملية الربط بين جنوب أفريقيا وإسرائيل تجد صعوبة كبيرة ويتم تخفيف الصياغات ثم انتهى الأمر إلى حذفها فى بداية التسعينات نتيجة عدة عوامل منها:

(أ) تغير مواقف الدول الأفريقية من جنوب أفريقيا وظهور مجموعة من الدول الأفريقية على علاقات مع جنوب أفريقيا ولذا حرصت تلك المجموعة على معارضة أية صياغات متشددة..

(ب) إحساس الدول الأفريقية بخيبة أمل فى نتائج التعاون العربى الأفريقى فى الثمانينات وكانت تأمل فى مزيد من المساعدات العربية بعد أن قطعت علاقاتها بإسرائيل..

(جـ) تزايد الضغوط الغربية والنشاط الإسرائيلى فى أفريقيا فى الثمانينات..

(د) ظهور ضعف عربى وانقسامات عربية مما أثر على الموقف العربى بوجه عام..

٤ – القرار الخص باعتبار الصهيونية صورة من صور العنصرية والمعروف بمساواة الصهيونية بالعنصرية:

أصدرت الجمعية العامة فى دورتها الثلاثين عام ١٩٧٥ القرار رقم ٣٣٧٩ تحت عنوان «إزالة جميع صور التفرقة العنصرية» ويتناول القرار الوضع فى جنوب أفريقيا وغيرها وجاء فى فقرته التنفيذية الوحيدة «تقرر أن الصهيونية صورة من صور التمييز العنصرى» وقد صوت لصالح القرار ٧٢ وعارضته ٣٥ دولة، وامتناع ٣٢ دولة..

ونظرا لأن هذا القرار كان يمثل طعنا فى جوهر الفلسفة الصهيونية التى تعتبرها إسرائيل حركة تحررية من أجل إقامة دولتها المستقلة وتساندها فى هذا المنطق العديد من الدول وباصة الغربية لذا فقد سعت الولايات المتحدة وإسرائيل وأنصارهما للضغط لإلغاء هذا القرار، رغم أنه كان يعتبر من الناحية الفعلية غير قائم منذ عام ١٩٨٠ حيث لم يستذكره أى قرار آخر من قرارات الأمم المتحدة، إلا أنه بقى قانونيا فى سجلات المنظمة الدولية حتى تم إلغاؤه عندما أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم ٤٦/٦٨ بتاريخ ١٩٩١/١٢/١٦ والذى نصه يقرر إلغاء الحكم الوارد فى قرارها ٣٣٧٩ (د٣٠) المؤرخ ١٠ نوفمبر ١٩٧٥ وقد صوت لصالح القرار ١١١ وضده ٢٥ وامتناع ١٣ وعدم مشاركة ١٧ دولة، واعتبرت عملية الإلغاء سابقة قانونية وسياسية خطيرة ولكن نظرا لتغير الظروف السياسية الدولية والعربية فإن القوى الداعية للإلغاء كسبت الجولة، ومن المفيد للتاريخ إلقاء نظرة تحليلية على نتيجة التصويت على المستوى العالمى وعلى المستوى الأفريقى..

(أ) على المستوى العالمى فإن الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة عند التصويت فى عام ١٩٩١ كانت ١٦٦ دولة وكانت النتيجة كما يلى:

المؤيد لإلغاء القرار ١١١ المعارضون ٢٥

المتنعون ١٣ والمتغيبون وغير المشاركين ١٧

(ب) وعلى المستوى الأفريقى كانت الدول الأفريقية ٥١ دولة:

دولة أفريقية عربية	
المؤيدة ٢٦	—
المعارضة ٦	٥
الامتناع ٨	—
الغياب ١١	٤
الإجمالى ٥١	٩

دولة أفريقية غير عربية
٢٦
١ (مالى)
٨
٧
٤٢

(جـ) صوتت الدول الرئيسية فى العالم لصالح إلغاء القرار فالهند ويوغوسلافيا من قادة عدم الانحياز، ودول أمريكا اللاتينية فى معظمها وكذلك الاتحاد السوفيتى ودول أوربا الشرقية والغربية، ولم تشارك الصين فى التصويت أما القلة القليلة من الدول الإسلامية فهى التى صوتت ضد الإلغاء وهى إيران - باكستان - أندونيسيا وبنجلاديش وماليزيا وأفغانستان..

(د) مقارنة الموقف بين عـامى ١٩٧٥ وعـام ١٩٩١ تظـهر دلالـة ذات مغزى:

القرار فى عام ١٩٧٥		الإلغاء فى عام ١٩٩١
المؤيدون	١١١	٧٢
المعارضون	٣٥	٢٥
المتنعون	٣٢	١٣
غير المشـارك أو الغـائب	—	١٧

٥ – قضية أوراق تفويض الوفد الإسرائيلى:

تعتمد الجمعيـة العامـة عـادة بشـكل روتينـى تقريـر لجنـة أوراق اعتماد وفود مختلف الدول ولكن فـى ١٥ أكتوبـر ١٩٨٥ أرسـلت ٥٠ دولة خطابا لرئيس الجمعية العامة تعترض فيـه علـى أوراق تفويـض الوفد الإسرائيلى علـى أسـاس أن الأوراق صـادرة فـى مدينـة القـدس بصفتها عاصمة لإسرائيل وأن هذا مخالف لقـرارات الجمعيـة العامـة ومجلس الأمن ومنها قـرار المجلـس عـام ١٩٨٠ بخصـوص القـدس، وكذلك لأن عدم تنفيذ إسرائيل لقرارات الأمم المتحـدة يجعلـها دولـة غير محبة للسلام ولا تفى بالتزاماتهـ بمقتضى الميثاق، وطـالبت تلـك الدول برفض أوراق الاعتماد للوفـد الإسـرائيلى وكـان مـؤدى الموافقـة

على هذا التحرك تجميد أو وقف فعلى لعضوية إسرائيل فى الجمعية العامة للأمم المتحدة. لذا فقد تحركت إسرائيل وأنصارها لمواجهة ذلك الموقف، وبعد اتصالات ومداولات من مختلف الأطراف تم التقدم بمشروع قرار إجرائى على مشروع القرار المقدم من المجموعة العربية ومؤيديها ويدعو المشروع الإجرائى إلى عدم اتخاذ قرار بشأن المشروع العربى وبالفعل صوتت الجمعية العامة آنذاك على المشروع الإجرائى بأغلبية ٨٠ ضد ٤١ وامتناع ٢٠ دولة، واستقر فى الممارسة فى الأمم المتحدة تقليد بأن تتقدم إحدى دول الشمال الأوربى كل عام بالتناوب بمشروع القرار الإجرائى لإنقاذ الموقف بالنسبة لمختلف الأطراف واعتبر الأمر كما لو كان حلا سحريا رغم أن القضية ظلت مطروحة ومثارة كل عام وتمثل عنصر إزعاج لمختلف الأطراف وقد بدأ التراجع الفعلى عن هذا الموقف منذ عامين بالاكتفاء بتسجيل الموقف العربى فى بيان يلقيه رئيس المجموعة العربية فى الأمم المتحدة دون طرح مشروع قرار على التصويت..

٦ – التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية:

أدرج هذا البند من الدورة ٣٦ عام ١٩٨١ حيث أصبح أمين عام الجامعة يدعى لحضور دورات الجمعية العامة كمراقب ودعوة الجامعة للمشاركة فى كافة اجتماعات الأمم المتحدة كمراقب وقد وقع اتفاق تعاون بين المنظمتين فى مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والإدارية ويستهدف ذلك:

(أ) تنفيذ القرارات السياسية الخاصة بالقضايا العربية..

(ب) عقد اجتماعات مرتين إلى ثلاث بين المسئولين عن المنظمتين لتبادل الرأى ومتابعة التنفيذ..

(جـ) تبادل المعلومات والخبرات والمشاركة فى الحلقات والندوات العلمية والدراسية..

كان هذا الموضوع يواجه عقبات من الولايات المتحدة وإسرائيل اللتين تصوتان ضده لأنه يدعو للتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بالقضية الفلسطينية والشرق الأوسط وهى قرارات لم تصوت لصالح بعضها الولايات المتحدة..

المبحث الثانى
دلالات التغير فى المواقف

لا شك أن التغيرات العالمية عكست ذاتها كما أوضحنا فى المبحث السابق على تناول القضايا العربية فى المنظمة الدولية وما يهمنا إبرازه فى هذا المبحث هو إلقاء بعض الضوء العام لاستخلاص بعض المعالم والدلالات..

الأول: طبيعة معالجة الأمم المتحدة للقضايا العربية:

ولفهم هذه الطبيعة يجب أن نشير إلى أن هناك خمسة محددات لمعالجة الأمم المتحدة للقضايا العربية تتمثل فى:

الأول: أنه لا يوجد ما يسمى بموقف موحد للأمم المتحدة تجاه القضايا العربية ذلك لأن مجلس الأمن بما فيه من حق النقض (الفيتو) الذى تتمتع به خمس دول، وبما فيه من تقسيم جغرافى غير عادل وغير متوازن للأعضاء غير الدائمين يجعل موقفه مختلفا جوهريا عن موقف الجمعية العامة التى تضم فى عضويتها حاليا ١٨٤ دولة منهم ما يقرب من الثلثين من دول العالم الثالث والتى هى أقرب لفهم وتأييد القضايا العربية..

الثانى: أن موقف الجمعية العامة للأمم المتحدة إزاء القضايا العربية اختلف فى الستينات والسبعينات عنه فى الثمانينات أو فى التسعينات. ومن ثم فليس هناك موقف موحد حتى للجمعية العامة إزاء القضايا العربية عبر مراحل التاريخ..

الثالث: أن موقف العرب أنفسهم اختلف إزاء القضايا العربية من مرحلة تاريخية لمرحلة تاريخية أخرى. فعرب الخمسينات رفضوا قرار تقسيم فلسطين وهو القرار ١٨١ لسنة ١٩٤٧ فى حين أن عرب الثمانينات قبلوا بالقرار المذكور، أما عرب التسعينات فقبلوا ما هو أقل من ذلك بكثير..

الرابع: أنه نظرا لتنوع القضايا العربية وتعددها من مشكلة العدوان الثلاثى على مصر عام ١٩٥٦ وقبلها المسألة المصرية واستقلال لبنان وسوريا فى منتصف الأربعينات، ونشأة قضية فلسطين منذ عام ١٩٤٧ وما تلا ذلك وترتب عليها من تفريعات عديدة ثم حرب ١٩٦٧، وحرب العراق للكويت وما ترتب عليه من قرارات، وهكذا نجد هذه القضايا العربية تشغل أكثر من نصف عمل الأمم المتحدة، لذلك يصعب حصرها فى بحث موجز ولذا قدمنا استعراضا عاما هو بمثابة رسم خريطة للموقف أكثر منه معالجة تفصيلية أو شاملة لمختلف القضايا وأبعادها وتطوراتها..

الخامس: أنه حتى بالنسبة للقضية الفلسطينية فإن معالجة الأمم المتحدة اتسمت بالتنوع والتعدد فى لموضوعات وداخل أجهزة المنظمة الدولية والوكالات المتخصصة..

الثانى: دلالات التغير:

لا شك أن اختلاف المناخ الدولى وبدء عملية السلام فى مدريد وتطوراتها من توقيع الإعلان الإسرائيلى الفلسطينى ومعاهدة السلام

الأردنية الإسرائيلية وتخفيف المقاطعة العربية توطئة لإلغائها كلية وتطور وتزايد الاتصالات العربية الإسرائيلية والنشاط المكثف للدبلوماسية الإسرائيلية عبر القارات المدعومة بالنفوذ والمساندة الأمريكية أحدث ذلك تغيرات واضحة فى معالجة الأمم المتحدة للقضايا العربية كان لها مدلولاتها الهامة والتى منها:

١ – اختفاء أية تعبيرات تشير لإسرائيل بأية نبرة أو دلالة سلبية كما كان فى الماضى مثل العنصرية أو حتى كلمة الصهيونية أو الكيان الإسرائيلى ونحو ذلك وأصبح اسم إسرائيل يرد عاديا وتلقائيا مثل أية دولة أخرى..

٢ – انتفاء أية إشارة تتضمن إدانة أو نقدا ليس فقط لإسرائيل كدولة وإنما أيضا لأى مظهر من مظاهر سياساتها أو مواقفها التى ترى فيها الدول العربية أمرا غير سليم..

٣ – بل أنه أصبح من العسير ذكر اسم إسرائيل فى أى معنى من المعانى السلبية أو الانتقادية حتى وإن كانت حالة النقد هذه يمكن أن توجه إلى أية دولة أخرى مثال ذلك دعوة إسرائيل للانضمام لمعاهدة منع الانتشار النووى أو مطالبة إسرائيل بالتخلى عن الخيار النووى ونحو ذلك ولقد بذلت الدبلوماسية المصرية خلال عام ١٩٩٤ جهدا جبارا لكى تحصل على تأييد ٥٥ دولة لقرار صدر من الجمعية العامة حول التهديدات الخاصة بالأسلحة النووية فى الشرق الأوسط (وهو القرار الذى كان يحمل فى الماضى اسم التهديد من السلاح النووى الإسرائيلى) فى حين عارضته ٥ دول

وامتنعت ٨٢ دولة كان من بينها بعض الدول العربية رغم تغيير عنوان القرار وإدخال تعديلات جوهرية على الصياغة والمفاهيم..

٤ – أنه أيا كانت المواقف فى الأمم المتحدة فإنها بلاشك ليست إلا تعبيرا عن مصالح الدول وهذه لمصالح رغم ثباتها فإن أولوياتها والتعبير عن هذه الأولويات ووسائل تحقيق المصالح مختلفة وفقا لأوضاع وموازين القوى العالمية والإقليمية..

٥ – أنه أيا كانت طبيعة التعبير عن المواقف والسياسات فى الأمم المتحدة بشأن القضايا العربية وما طرأ عليها من تغير فى المرحلة الراهنة، وبغض النظر عما يوجه للمنظمة الدولية من جوانب قصور فى تنفيذ بعض القرارات أو استخدام معايير مزدوجة فى النظرة والممارسة فإن المنظمة الدولية تبقى ملاذا آمنا بتسجيل المواقف السياسية لكل دولة، ولتهيئة الأذهان لإحداث تغيير ما، والاضطلاع بمهام ومسئوليات متنوعة وبخاصة من أجل بناء السلام فى الشرق الأوسط والذى تمثل المنطقة العربية قلبه ومحور الحركة فى داخله..